

المفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	(ص ٥)
الجزء الأول	
نشوء شركة الملك	(ص ١)
الفصل الأول : حالات نشوء شركة الملك	(ص ٣)
القسم الأول : الحالة الاختيارية	(ص ٧)
الفقرة الأولى : إرادة جميع الشركاء	(ص ٨)
النبذة الأولى : العقد	(ص ٩)
النبذة الثانية : تعيين الأنصبة	(ص ١٦)
الفقرة الثانية : الإرادة المنفردة	(ص ١٩)
النبذة الأولى : الوصية	(ص ٢٠)

(ص ٢٣)	 النبة الثانية : البة
(ص ٢٤)	 أ- بة الصة الشاعة
(ص ٢٤)	 ب- بة جزء مفرز
(ص ٣٣)	 القسم الثاني : الالة الاضطرابية
(ص ٣٤)	 الفقرة الأولى : الإرث
(ص ٤١)	 الفقرة الثانية : الابة
(ص ٥٥)	 الفقرة الثالثة : اسأالة القسة
(ص ٦١)	 القسم الثالث : طابعة شركة الملك
(ص ٦٣)	 الفقرة الأولى : شركة الملك ملكبة جماعبة
(ص ٦٥)	 الفقرة الثانية : شركة الملك ملكبة فردبة
(ص ٦٧)	 الفقرة الثالثة : شركة الملك ملكبة من نوع آاص
(ص ٧٩)	 الفصل الثاني : آقوق الشركاء وموجبائهم
(ص ٨٣)	 القسم الأول : آقوق الشركاء
(ص ٨٣)	 الفقرة الأولى : آق الشربك على حصته
(ص ٨٦)	 النبة الأولى : الببع

- أ- بيع كل المال الشائع من قبل أحد الشركاء (ص ٩٠)
- ب- بيع الحصة الشائعة لأحد الشركاء (ص ٩٢)
- ج- بيع الحصة الشائعة لشخص أجنبي (ص ٩٢)
- ما هو حق الشفعة ؟ (ص ٩٦)
- النبة الثانية : الرهن (ص ١٠٦)
- أ- رهن العقار الشائع من قبل جميع الشركاء (ص ١١١)
- ب- رهن أحد الشركاء لحصته الشائعة (ص ١١٣)
- ج- رهن أحد الشركاء لجزء مفروز من العقار الشائع (ص ١١٤)
- د- رهن كل العقار من قبل أحد الشركاء (ص ١١٥)
- الفقرة الثانية : حق الشريك على العقار الشائع (ص ١١٨)
- الفقرة الثالثة : حق طلب القسمة (ص ١٢٣)
- القسم الثاني : موجبات الشركاء (ص ١٢٩)
- الفقرة الأولى : صيانة الشيء المشترك (ص ١٣٠)
- الفقرة الثانية : المساهمة في النفقات (ص ١٣٢)
- النبة الأولى : النفقات الضرورية (ص ١٣٣)

- أ- بيع حصته (ص ١٣٧)
- ب- الاستثمار على قدر النفقة (ص ١٣٩)
- ج- طلب القسمة (ص ١٤٠)
- النبة الثانية : النفقات الكمالية (ص ١٤١)
- النبة الثالثة : النفقات النافعة (ص ١٤١)

الجزء الثاني

إدارة شركة الملك

- الفصل الأول : أعمال الإدارة المعتادة (ص ١٥١)
- القسم الأول : الإدارة من قبل الشركاء (ص ١٥٥)
- الفقرة الأولى : تولي أحد الشركاء الإدارة بموافقة الآخرين (ص ١٥٥)
- النبة الأولى : نظرية الظاهر (ص ١٦٤)
- النبة الثانية : غياب أحد الشركاء (ص ١٦٨)
- الفقرة الثانية : الإدارة من قبل أغلبية الشركاء (ص ١٧٠)
- النبة الأولى : واجب الأقلية تجاه قرارات الأكثرية (ص ١٧٨)

(ص ١٨١)	 النبعة الثانية : دور القاضي
(ص ١٨٢)	 أ- تعيين مدير
(ص ١٨٥)	 ب- الأمر بإجراء القسمة
(ص ١٨٧)	 القسم الثاني : قسمة الهياة
(ص ١٩٠)	 الفقرة الأولى : الهياة المكانية
(ص ١٩٠)	 النبعة الأولى : الهياة المكانية العادية
(ص ١٩٣)	 النبعة الثانية : الهياة المكانية التي تسبق القسمة النهائية
(ص ١٩٥)	 الفقرة الثانية : الهياة الزمانية
(ص ٢٠٣)	 الفصل الثاني : أعمال الإدارة غير العادية
(ص ٢٠٥)	 القسم الأول : أعمال التصرف
(ص ٢٠٥)	 الفقرة الأولى : تصرف الشركاء مجتمعين
(ص ٢٠٨)	 الفقرة الثانية : تصرف الشريك في حصته
(ص ٢١٥)	 الفقرة الثالثة : تصرف الشريك في المال الشائع كله
	 القسم الثاني : إدخال تعديلات جديدة على الشيء
(ص ٢٢٣)	 المشترك

الفقرة الأولى : الضمانات الممنوحة للأقلية (ص ٢٣٣)

الفقرة الثانية : عقد موجبات جديدة (ص ٢٣٨)

الخاتمة (ص ٢٤٥)

قائمة المراجع (ص ٢٤٩)

الفهرس (ص ٢٥٧)